

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ هاميس رأفت عبد المنعم عبده من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٨/٢٥ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ يونية سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى